

قرار تخصيص رقم (٥٩٦) ٢٠١١

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الادارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية
- وعلى محضر اجتماع اللجنة في ٢٠١١/٧/١١ والمنتبهة الى التخصيص الى الجمعية الاهلية لحماية البيئة على ان تحضر الجمعية انها ذات نفع عام . الخ .
- وعلى كتاب مديرية التضامن الاجتماعى المعتمد فى ٢٠١١/٧/٢٧ المتضمن ان الجمعية مشهرة برقم ١٩٨٩/١٠٢ وذات نفع عام .
- وعلى الكروكي الوارد الينا من مجلس مدينة العريش المعتمد والمختوم والذى يوضح الموقع والمساحة ١١١٧٠ × ٩٤ - ٠٣٤ م × ٧٢

قـرـر

- وعلى موافقتنا

مادة اولى:- تخصص قطعة ارض بمساحة ١١١٧٠ × ٩٤ - ٠٣٤ م بمبينة حدودها ووصافها ومعالمها طبقا للكروكي المرفق لصالح الجمعية الاهلية لحماية البيئة بمركز العريش وذلك لتنفيذ اغراض الجمعية لاقامة صوب لامداد المزارعين بشتلات النخيل والزيتون وخلافه .

مادة ثانية:- تلتزم الجمعية بتقديم الخدمة للمواطنين مجانا او بسعر التكلفة وتحت اشراف مديرية الزراعة او من تستعين به وفى حالة مخالفة ذلك يعتبر التخصيص ملغى من تلقاء نفسه .

مادة ثالثة:- تلتزم الجمعية المخصص لها بانتهاء الإنشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات ارشادية لتحديد ابعاد الارض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغيا من تلقاء نفسه فى حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار

مادة رابعة:- لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله والا اعتبر القرار لاغيا

مادة خامسة:- تلتزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد احضار كافة الموافقات من الجهات المعنية

مادة سادسة:- يعرض القرار على المجلس الشعبى المحلى للمحافظة عند الاتعداد .

مادة سادسة:- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ٢٠١١/ ٨ / ١

٢٠١١  
( ٧ / ٢١ )  
السيد عبد الوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء

قرار رقم (٥٩٧) لسنة ٢٠١١

محافظ شمال سيناء:-

-بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الادارة المحلية ولائحة التنفيذية والقوانين المعدلة له .

- وعلى قانون التخطيط العمرانى رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

- وعلى الرسومات المقدمة من الجمعية التعاونية لاسكان العاملين بالمحليات .

- وعلى ما عرضه مجلس مدينة العريش .

- وعلى عرض ادارة التخطيط العمرانى .

وعلى موافقتنا:

قرر

مادة اولى: يعتمد المشروع المقدم من الجمعية التعاونية لاسكان العاملين بالمحليات وفقا للشروط

العامه والبنائية التالية:-

اولا: الاشتراطات العامة:-

١- تعتبر هذه الاشتراطات جزء لا يتجزء من عقد البيع عند توقيعه ويسجل بمصاريف على عاتق الجمعية مع العقد الرسمى ويجب على الجمعية وعلى خلفائها ومستأجريها تنفيذ واحترام هذه الاشتراطات فيما بينهم وتعتبر هذه الاشتراطات حقوق اتفاق ايجابية او سلبية متممة لعقد البيع للمشتريين والمنتفعين وان يتمسكوا بها بعضهم قبل البعض الاخر كما ان لكل منهم الحق فى طلب ازالة ما يقام مخالفا لهذه الاشتراطات بالطرق القانونية .

٢- يحظر استعمال قطع الاراضى المحددة على لوحة المخطط العام لغير الغرض المخصصة لاجلة كما لايجوز استعمال او استغلال قطع الاراضى الخاصة لاي غرض اخر مثل التشوينات والتخزين لاي مواد مهما كانت او استعمال يتسبب فى اطلاق راحة السكان وعوامل الامان .

٣- على الجمعية وحدها القيام بكافة الاجراءات لدى الجهات الادارية المختصة للحصول على الترخيص والتصاريح اللازمة لأقامة المباني او توصيلها بالمرافق العامة للاستعمال المخصص له قطعة الارض دون اى مسئولية على محافظة شمال سيناء ولا يجوز البناء الا بعد الحصول على تراخيص البناء المعتمدة من مجلس مدينة العريش وفقا للاجراءات القانونية المتبعة .

٤- ولمجلس مدينة العريش الحق فى الامتناع عن اعطاء الموافقة على التراخيص اذا كان المشروع مخالفاً لما جاء بدفتر الاشتراطات او احد القوانين العامة من حيث التصميم المعمارى او اللون او مواد البناء او تغيير الموقع او اى مخالفة اخرى .

٥- لمهندسى ادارة التخطيط العمرانى ومجلس مدينة العريش الحق فى مراقبة اعمال البناء اثناء تنفيذها للتأكد من تنفيذ الاشتراطات الموضحة بهذا الدفتر ومطابقته ما يقام منها للرسومات المعتمدة وعلى الجمعية او وكلائها تسهيل مهمة المهندسين بالسماح بالدخول فى اى وقت من الاوقات الى مكان العمل للمعاينة وعلى الجمعية والالتزام بما يبدونه من ملاحظات فى اطار التخطيط المعتمد ولا يترتب على ذلك اى مسئولية على المحافظة فى حالة ارتكاب اية مخالفات للاشتراطات الموضحة بهذه الكراسة .

٦- لا يجوز للجمعية التنازل عن الارض المخصصة لها او بيعها ولا يجوز ادخال شركاء لادارة والتنفيذ الا بعد موافقة المحافظة على ذلك .

٧- الجمعية مسؤولة عن اعمال الامن والنظافة والتشجير والصيانة ومراقبة الالتزام بالاشتراطات الموضحة عند البناء سواء بمعرفتها او باسنادها الى شركات متخصصة فى هذه المجالات .

٨- تلتزم الجمعية بتنفيذ الاعمال وفق الجدول الزمنى المقدم منها لتنتهى الاعمال شاملة المبانى والبنية الاساسية خلال مدة سنتين من تاريخه .

٩- يتم تنفيذ الاعمال كقطاعات متكاملة تشمل جميع الاستعمالات حسب المخطط العام ويتم التنفيذ بصورة جماعية بما يكفل تحقيق خلق بيئة عمرانية متكاملة لكل مرحلة من مراحل التنفيذ .

١٠- كما تلتزم بإنشاء شبكات المرافق الداخلية على نفقتها الخاصة وتلتزم الجمعية بسداد اى التزامات لاغراض توصيل المياه والصرف الصحى والكهرباء والطرق العامة .

١١- تلتزم الجمعية بتوفير وزراعة ورعاية المسطحات الخضراء التى يجب ان تتوافر فى المناطق العامة او داخل حدود الملكية الخاصة بمعرفتها وتكون مسؤولة عن صيانتها ورعايتها بما يحقق استمرار الخضرة على مدار العام .

ثانياً: الاشتراطات البنائية :-

١- لا تزيد ارتفاعات المبانى بالمشروع عن دورين فوق منسوب الرصيف بشرط الا يتجاوز الارتفاع الاقصى للمباني عن ٧,٢ متر مقاساً من منسوب الطريق امام البناء للبلوكات السبعة الاولى وباقى المشروع ثلاثة ادوار بارتفاع ١٠,٤ متراً وفقاً للنماذج المعمارية المرفقة بالتقسيم .

٢- تكون واجهات المبانى باللون الابيض ومن مواد مقاومة للرطوبة ويمكن استخدام خامات البيئة المحلية فى التشطيب للواجهات الخارجية ويراعى استخدام اشجار النخيل فى تنسيق الموقع واعتباره عنصراً اساسياً من عناصر التشجير بالمشروع .

٣- يتم توفير مكان انتظار لا يقل عن سيارة لكل وحدة من اجمالي عام وحدات المشروع .

٤-

مادة ثانية:- يتكون المشروع المقدم من الجمعية وفقا للشروط العامة والبنائية الواردة بالقرار

من: ا- عدد ٣١٣ قطعة حسب الرسومات المعتمدة .

ب- مناطق خضراء .

ج- منطقة خدمات .

مادة ثالثة:- يعمل بهذا القرار من تاريخه وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه .

يعتمد  
٢٠١١  
( ٨ / ١ )  
نواء / السيد عبد الوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء

صدر بتاريخ: ٢٠١١ / ٨ / ٢

قرار رقم (٧٠٠) لسنة ٢٠١١

محافظة شمال سيناء

- بعد الاطلاع وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الادارة المحلية والقوانين المعدله له ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٥٤ فى شأن تشكيل لجان حصر التقدير السنوى للعقارات المستجدة لكافة مدن المحافظة والخاضعة للضريبة .
- وعلى مذكرة الضرائب العقارية بخصوص طلب تعيين الاهالى المرشحين للمشاركة فى عضوية لجان الحصر والتقدير السنوي عن عام ٢٠٠٩ ريط ٢٠١٠ .
- وعلى تأشيرة السيد الوزير المحافظ فى ٢٠١١/٧/١٣ فى هذا الشأن وعلى موافقتنا :

قـرر

مادة أولى :

تشكل لجنة لحصر التقدير السنوى لمستجدات العقارات المبنية لمحافظة شمال سيناء عن عام ٢٠٠٩ ريط ٢٠١٠ على النحو التالى :

اولا : مدينة العريش :

أعضاء المجلس الاحتياطيين	أعضاء المجلس الاساسيين	م
سيد المصرى على	حسين على قيشاوى	١
حسينى عيد شلبى	سمير محمد عبدالله	٢
حمدى عبد الهادى	سامى رمضان احمد	٣
هشام على محمد مرتجى	احمد العايق سليمان المطرى	٤
كمال ابراهيم فالج	يوسف محمد عطيه	٥
حمدان حسن سبتة	مدحت ايوب عبد الله	٦
ابراهيم سلامة عطيه	أشرف محمد حسنى عروج	٧
خالد محمد مسلم	خليل محمد خليل	٨
أسماعيل زايد فروجة	مصطفى زغلول محمود	٩
ابراهيم صدقى البيك	حمدى عبد الهادى غزال	١٠

ثانياً : مدينة بئر العبد

م	أعضاء المجلس الاساسيين	اعضاء المجلس الاحتياطيين
١	سالم سلمى صباح	وليد حماد ابراهيم
٢	محمد سليم سليم	عبد عبد العزيز حماد
٣	محمد محمد حماد	على عبد العزيز على
٤	محمود سالم رحيل	ابراهيم خالد محمد

ثالثاً: مدينة الشيخ زويد :

م	أعضاء المجلس الاساسيين	اعضاء المجلس الاحتياطيين
١	عبد العزيز ابراهيم سليمان صقر	عبد الكريم سليمان حميدة
٢	محمد ابراهيم محمد ابو شعيرة	محمد خليل عودة
٣	امطير سالمان سالم درويش	عاطف محمد محمد قاسم
٤	عبد المنعم سليمان محمد رفاعى	محمد سلامة حسن صقر

رابعاً ك مدينة رفح :

م	أعضاء المجلس الاساسيين	اعضاء المجلس الاحتياطيين
١	طلال محمد محمود	عبد العزيز عطيه سلامه
٢	موسى محمد محمد عبد ربه	اسماعيل عودة سلامه
٣	حسنى سويلم على	صابر خميس جمعه
٤	جمال سعيد حسين	سالمان محمد سالمان

مادة ثانية : تكون مهمة المجلس ما يلى :

- ١- حضور اللجان المنعقدة للتقدير السنوى والذى تتخذ اساسا لربط الضريبة للعقارات المبنية .
- ٢- فى حالة وجود مستندات تشوبها المجاملة شبه الصورية يكون للمجلس حق الانتقال للطبيعة او تكليف احد اعضائه للمعاينة .
- ٣- تنعقد صلاحية عمل المجلس لمدة عام اعتباراً من تاريخ صدور القرار وذلك طبقاً لنص المادة ١٣ من القانون ٥٦ لسنة ١٩٥٤ .

مادة ثالثة : للسيد / مدير المديرية الحق فى اختيار او ترشيح من يراه مناسباً لسكرتارية المجلس .

مادة رابعة : على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

السيد عبد الوهاب مبروك

محافظ شمال سيناء

صدر بتاريخ: ٢٠١١/٨/٣ - للمع ل

محافظة شمال سيناء

الديوان العام

إدارة شئون العاملين

قرار رقم ( ٦٠٣ ) لسنة ٢٠١١

محافظ شمال سيناء :-

بعد الإطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- على التعاقد الذي تم بين المحافظة ومشروع المحاجر للإشراف على مكتب السيد / الوزير المحافظ
- موافقتنا

### قـــرر

مادة (١) :-

إعتباراً من ٢٠١١/٤/٢ يكلف السيد / أحمد محمد حسن - بالقيام بأعمال مدير مكتب شئون السيد الوزير المحافظ بديوان عام محافظة شمال سيناء .

مادة (٢) :-

على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر بتاريخ : ٢٠١١/٨/٣

( ٨ ٣ )  
لواء / السيد عبد الوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء



محافظة شمال سيناء

الديوان العام

إدارة شئون العاملين

## قرار رقم ( ٦١٨ ) لسنة ٢٠١١

محافظ شمال سيناء :-

بعد الاطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون ٧٨/٤٧ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحة التنفيذية .
- نظام الإدارة المحلية الصادرة بالقانون رقم ٧٩/٤٣ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٦/٢١ على ندب المستشار/ أمين عبد الفتاح الغزاوى لمدة عام وذلك بعض الوقت للعمل مستشاراً قانونياً لمحافظة شمال سيناء .
- موافقتنا بتاريخ ٢٠١١/٧/٢٤ .

## قرر

- مادة (١)** ندب السيد المستشار/ أمين عبد الفتاح الغزاوى - نائب رئيس الهيئة - رئيس فرع شمال سيناء للعمل مستشاراً قانونياً لمحافظة شمال سيناء لمدة عام وذلك بعض الوقت نظير مكافأة شهرية قيمتها ( ٢٤٠٠ ) جنيه .
- مادة (٢)** على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر بتاريخ : ٢٠١١/٨/١٦

جنيد/ . . .

(  
١٦/٨  
٢٠١١  
)

لواء/ السيد عبد الوهاب مبروك

محافظ شمال سيناء

٦٢٢  
قرار رقم [ ٢٠١١ ]

**السيد / الوزير المحافظ**

- بعد الاطلاع علي القانون ٤٣ لسنة ١٩٧٩ الصادر بشأن نظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية .
- وعلى فتوى مجلس الدولة بخصوص طلب المواطنين تملك الأرض الكائنة في مسار السكة الحديد القديم .
  - وعلى موافقة السيد / الوزير المحافظ على تشكيل لجنة لاتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ فتوى مجلس الدولة في هذا الشأن .
  - وعلى موافقتنا .

**قـرـر**

**ماده أولي :-** تشكل لجنة من كلا من :-

- ١- السيد المهندس / مدير الإدارة الهندسية بمجلس مدينة العريش رئيسا
- ٢- السيد المهندس / مدير إدارة أملاك الدولة عضوا
- ٣- السيد المهندس / مستشار التخطيط العمراني عضوا
- ٤- السيد الأستاذ / مدير إدارة الشئون القانونية بمجلس مدينة العريش عضوا

**مادة ثانيه :-** تكون مهمة اللجنة :-

- ١- حصر مسار السكة الحديد القديم داخل مدينة العريش وتحديد أماكن الإشغالات علي المسار ونوع الإشغال وتاريخه وسنده القانوني وتحديد الأرض الفضاء داخل المسار بكل دقة لمنع الغير من الاعتداء عليها .
- ٢- تقسيم المسار إلى قطاعات ووضع سعر اساسي للمتر في كل قطاع على ان يخضع تحديد سعر المتر إلى الضوابط المحددة بالقانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ .
- ٣- إعداد تقرير مفصل وشامل لثمن الأرض وكيفية السداد للعرض على السيد / الوزير المحافظ تمهيدا للعرض على وزير المالية وفقا للمادة ٣١ مكرر من القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ وفتوى مجلس الدولة .

**مادة ثالثه :-** للجنة أن تستعين بمن تراه لازما لانجاز مهامها .

**مادة رابعة :-** على جميع جهات الاختصاص التنفيذ .

صدر بتاريخ :- ٢٠١١/٨/٢١

( ٥٠٤ )  
٨ ١٨  
محافظة شمال سيناء  
لواء / السيد عبد الوهاب مبروك

٢٠١١  
٨

٢٠

قرار تخصيص رقم (٦٤٩) ٢٠١١

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية
- وعلى الكروكي الوارد الينا من مجلس مدينة العريش المعتمد والمختوم والذي يوضح الموقع والمساحة
- وعلى قرار التخصيص رقم ٤٣٦/٢٠١١ .
- وعلى موافقتنا

قرر

مادة اولى:- تخصص قطعة ارض بمساحة ١٠٠×٧٥م بمساحة إجمالية فقط سبعة الاف وخمسمائة متر مربع المبينة حدودها وأوصافها ومعالمها طبقا للكروكي المرفق لصالح وزارة الدفاع لإقامة محطة تحليه مياه طاقة ٣م٣٠٠٠ غرب ميناء العريش بمدينة العريش تستقطع من الارض المخصصة بالقرار ٤٣٦/٢٠١١ .

مادة ثانية:- تلتزم الجهة المخصص لها بإنهاء الإنشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات إرشادية لتحديد أبعاد الأرض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغيا من تلقاء نفسه في حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار

مادة ثالثة:- لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله وإلا اعتبر القرار لاغيا

مادة رابعة:- تلتزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد إحضار كافة الموافقات من الجهات المعنية

مادة خامسة:- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ٢٠١١ / ٨ / ٢٢

السيد عبد الوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء

السيد عبد الوهاب مبروك

محافظه شمال سيناء  
الديوان العام  
إدارة شئون العاملين

قرار رقم ( ٢٢١ ) لسنة ٢٠١١

محافظ شمال سيناء

بعد الإطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة والصادر بالقانون رقم ٧٨/٤٧ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية.
- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٧٩/٤٣ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- موافقتنا بتاريخ : ٦ / ٧ / ٢٠١١ .

(( قرار ))

**مادة (١):-** تشكل لجنة برئاسة السيد/ وكيل أول الوزارة - سكرتير عام المحافظة وعضوية كل من السادة :

- السيد / سليمان طه علي مديرية الطرق والنقل بالعريش عضواً
- مهندس / من الهيئة العامة للطرق والكباري عضواً
- مهندس/ من جهاز تعميم شمال سيناء عضواً
- مهندس/ من الإدارة الهندسية بمجلس مدينة العريش عضواً
- مهندس/ من الإدارة الهندسية بمجلس مدينة بئر العبد عضواً
- مهندس/ من الإدارة الهندسية بمجلس مدينة الحسنة عضواً
- مهندس/ من الإدارة الهندسية بمجلس مدينة نخل عضواً

**مادة (٢):-** تقوم اللجنة بفحص عمليات الطرق { الخطة الاستثمارية } لعام ٢٠١٠ / ٢٠١١ على مستوى مراكز ومدن محافظة شمال سيناء على الطبيعة ومقارنتها بالمواصفات الفنية المتعاقد عليها وذلك من خلال جسات واختبارات معملية وإعداد تقرير بذلك وعرضه علينا .

**مادة (٣):-** على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار والعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر بتاريخ : ٢٢ / ٨ / ٢٠١١

{ ٢٢١ }  
محافظ شمال سيناء

السيد عبد الوهاب مبروك

قرار تخصيص رقم (٢٢) ٢٠١١

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية
- وعلى الطلب المقدم من قائد مكتب مخابرات العريش بشأن تخصيص قطعة ارض لإقامة مكتب فرعى بمدينة الحسنة .
- وعلى الكروكي الوارد الينا من مجلس مدينة الحسنة المعتمد والمختوم والذي يوضح الموقع والمساحة
- وعلى موافقتنا

قرر

- مادة اولى:- تخصص قطعة ارض بمساحة ٣٠×٤٠م بمساحة إجمالية ألف ومائتان متر مربع الميينة حدودها وأوصافها ومعالمها طبقا للكروكي المرفق لصالح القوات المسلحة لإقامة مكتب مخابرات فرعى بمدينة الحسنة .
- مادة ثانية:- تلتزم الجهة المخصص لها بإنهاء الإنشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات إرشادية لتحديد أبعاد الأرض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغيا من تلقاء نفسه في حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار
- مادة ثالثة:- لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله والا اعتبر القرار لاغيا
- مادة رابعة:- تلتزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد إحضار كافة الموافقات من الجهات المعنية
- مادة خامسة: يتم عرض الموضوع على المجلس الشعبي المحلى للمحافظة فى أول جلسه لاتعقاده .
- مادة سادسة:- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه
- صدر بتاريخ ٢٠١١/ ٨ / ٢٢

٢٢  
٢٠١١  
( ٨ )  
السيد عبد الوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء

محافظة شمال سيناء

الديوان العام

إدارة شئون العاملين

قرار رقم (٦٣٤) لسنة ٢٠١١

محافظ شمال سيناء :-

بعد الإطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- موافقتنا بتاريخ ٢٠١١/٧/ ولصالح العمل .

### تســـــــــــــــــرر

مادة (١) :-

يمنح الأجر الإضافي للسيد / السكرتير العام ، والسيد/ السكرتير العام المساعد ، والسادة رؤساء المدن بنسبة ٢٠٠% من الأجر الأساسي اعتباراً من ٢٠١١/٧/١ .

مادة (٢) :-

يمنح الأجر الإضافي للسيد مدير مكتب السيد الوزير المحافظ بنسبة ٢٠٠% من الأجر الأساسي (ويصرف من مشروع المحاجر) .

مادة (٣) :-

على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره .

\* صدر بتاريخ: ٢٣/ ٧/ ٢٠١١

(٥٠١١)  
لواء / السيد عبد الوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء

إبراهيم / ...



## محافظة شمال سيناء

### الديوان العام

### إدارة شئون العاملين

قرار رقم (٦٣٦) لسنة ٢٠١١

### محافظة شمال سيناء :-

بعد الإطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية.
- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية.
- موافقتنا بتاريخ ٢٠١١/٨/ ولصالح العمل .

### تقرر

### مادة (١) :-

يمنح الأجر الإضافي للعاملين بالديوان العام بالنسب الآتية على ألا تقل ساعات العمل عن ٤٢ ساعة خلال الشهر :

م	الاسم	الوظيفة	النسبة من الأجر	ملاحظات
١	عز الدين أمين شاكر	مدير عام مركز المعلومات	%١٠٠	
٢	عبد المنعم شاكر إبراهيم	مدير عام الشئون الإدارية	%٧٥	
٣	محمد مسلم عايش	مدير الشئون القانونية	%١٠٠	
٤	عنايات إبراهيم الدسوقي	مدير شئون العاملين	%١٠٠	
٥	علاء الدين عطوة نصر	مدير العلاقات العامة	%١٠٠	
٦	السيد علي عبد الفتاح	مدير مكتب الاستثمار	%٥٠	
٧	محمد علي صالح علي	مدير مكتب السكرتير المساعد	%١٥٠	
٨	عبد الرحمن عبد الحليم أبوساطي	مدير مكتب السكرتير العام	%١٥٠	
٩	أنور خليل الجزار	سائق الوزير المحافظ	%١٠٠	
١٠	وائل فتحي عبد العزيز	سائق الوزير المحافظ	%١٠٠	
١١	ممتاز مصطفى سيد أحمد	سائق مكتب المحافظ	%١٠٠	
١٢	محمد أحمد النادي	رئيس الحملة	%٨٠	
١٣	محمد سليمان نصر	سائق (استراحة المحافظ)	%٥٠	
١٤	محمد السيد أحمد	مدير الشئون المالية	%٧٥	

١٥	حسن البنا حافظ راشد	مدير الإدارة الفنية	٧٥%
١٦	علي سليمان حسين	الشنون القانونية	٥٠%
١٧	حسام الدين عبد العزيز	مدير المنطقة الصناعية ببئر العبد	٥٠%
١٨	محمد عبد الخالق حسن	مدير إدارة التخطيط	١٠٠%
١٩	سمير حسين سالم	سكرتارية مكتب المحافظ	١٥٠%
٢٠	حمزة مصطفى الغمري	رئيس مكتب قرارات المحافظ	١٥٠%
٢١	الفت عثمان عرفات	سكرتارية السكرتير العام	١٠٠%
٢٢	أحمد مصطفى شبانه	سكرتارية السكرتير العام	٧٥%
٣٢	فدري يونس العبد	مدير إدارة السياحة	٥٠%
٢٤	مسعد محمد محمد	مدير مكتب المحافظ للمتابعة	٥٠%
٢٥	سامي سعد حسين	مدير إدارة الاتصال	٥٠%
٢٦	عزت أبو اليزيد البنا	مدير المشتريات	٥٠%
٢٧	عياد فوزي نخلة	عامل مكتب السيد السكرتير المساعد	١٥٠ جنية
٢٨	أحمد زكريا حسين	عامل مكتب السيد المحافظ	١٥٠ جنية
٢٩	محمد عبد الحميد الخواجة	عامل مكتب السيد المحافظ	١٥٠ جنية
٣٠	إسماعيل محمود محجوب	عامل استراحة السيد السكرتير العام	١٥٠ جنية
٣١	ياسر أبو زيد السيد	سائق مكتب السيد المحافظ	١٥٠ جنية
٣٢	وليد مسعد عبد الحميد	سائق مكتب السيد المحافظ	١٥٠ جنية
٣٣	ممدوح إبراهيم السعيد	عامل مكتب السكرتير العام	١٥٠ جنية
٣٤	محمد إبراهيم عبد السلام	عامل مكتب السكرتير العام	١٥٠ جنية
٣٥	موسي سعد عيسى	طباخ باستراحة السيد المحافظ	٢٠٠ جنية
٣٦	جميل جرجس جرجس	جنايني باستراحة السيد المحافظ	٢٠٠ جنية
٣٧	أحمد صابر سيد أحمد	طباخ باستراحة السيد المحافظ	٢٠٠ جنية
٣٨	أحمد أبو زيد علي	عامل باستراحة السيد المحافظ	١٠٠ جنية
٣٩	عويضة إبراهيم عويضة	رئيس قسم الاستحقاقات	١٥٠ جنية
٤٠	حسنين بيومي عبده	عامل مكتب السيد المحافظ	١٥٠ جنية
٤١	ذكي أحمد عمار	عامل بمكتب السكرتير المساعد	١٥٠ جنية
٤٢	أحمد عبد الرحمن حسن	سائق بمؤخرة الديوان - القاهرة	١٥٠ جنية
٤٣	أحمد محمد مصلحي	عامل مكتب السكرتير العام	١٥٠ جنية
٤٤	محمد صلاح الشيمي	كهربائي - شنون إدارية	١٥٠ جنية

٤٥	وائل محمود أحمد عبد العال	سائق بمؤخرة الديوان - القاهرة	١٥٠ اجنية
٤٦	محمود سالمان محمود أحمد	سائق بمؤخرة الديوان - القاهرة	١٥٠ اجنية
٤٧	أيوب محمود عطية	سائق مكتب السكرتير العام	١٥٠ اجنية
٤٨	جمال عيد جمعة	فني تحويله	١٠٠ اجنية
٤٩	مسلم علي عامل الشريف	الحسابات	١٥٠ اجنية
٥٠	أحمد محمد عز الدين	الحسابات	١٠٠ اجنية
٥١	عبد الجواد حسن عبد الجواد	سائق مكتب المحافظ	١٠٠ اجنية
٥٢	نجلاء فكري محمود	علاقات عامة	١٠٠ اجنية
٥٣	علي محمد جبر	شئون العاملين	١٠٠ اجنية
٥٤	محمد جمال سلمي	الحسابات	١٠٠ اجنية
٥٥	عبد المعز محمد شوقي	شئون العاملين	١٠٠ اجنية
٥٦	صلاح الدين مهران	الحسابات	١٠٠ اجنية
٥٧	جمعة المطري	الحسابات	١٠٠ اجنية
٥٨	نجيب زكي أحمد	التخطيط	١٠٠ اجنية
٥٩	خالد محمد علي	إدارة الأمن	١٠٠ اجنية
٦٠	حسن علي أحمد	إدارة الأمن	١٠٠ اجنية
٦١	محمد السيد مرسي	سائق العلاقات العامة	١٠٠ اجنية
٦٢	أحمد علي حسين عودة	المجلس الشعبي المحلي	%٥٠
٦٣	سامي أحمد عثمان	المجلس الشعبي المحلي	%٥٠
٦٤	محمد الشعراوي	إدارة العلاقات العامة	١٠٠ اجنية
٦٤	ايهاب محمد رمضان	سائق مكتب السيد المحافظ	١٥٠ اجنية

#### مادة (٢) :-

يتم الصرف حتى نفاذ البند .

#### مادة (٣) :-

على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره.

\* صدر بتاريخ: ٢٠١١/٨/٢٣

(٢٠١١ / ٨ / ٢٣)  
لواء / السيد عبد الوهاب مبروك  
محافظ شمال سيناء

إبراهيم / ...